

Distr.: General
31 December 2024
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثلين الدائمين لسويسرا واليابان لدى الأمم المتحدة

نتشرف بأن نحيل طيه تجميعا للتطورات المستجدة داخل مجلس الأمن فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية أعدته سويسرا واليابان بصفتها جهة تنسيق مشتركة للمحكمة داخل مجلس الأمن (انظر المرفق).

ويتضمن التجميع لمحة عامة عما ورد من إشارات إلى المحكمة ضمن جميع جلسات مجلس الأمن وبياناته ومنتجاته ذات الصلة خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024. ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) يامازاكي كازويوكي

السفير فوق العادة والمفوض

الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة

(توقيع) باسكال بيريسفيل

السفيرة فوق العادة والمفوضة

الممثلة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالة المؤرخة 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثلين الدائمين لسويسرا واليابان لدى الأمم المتحدة

معلومات مقدّمة من سويسرا واليابان، بصفتها جهة تنسيق مشتركة للمحكمة الجنائية الدولية داخل مجلس الأمن، عن التطورات المستجدة في المجلس بشأن المحكمة (1 كانون الثاني/يناير - 31 كانون الأول/ديسمبر 2024)

أولا - الإحاطات المقدّمة من المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إلى مجلس الأمن بشأن الحالة في ليبيا والحالة في دارفور

قدّم المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، كريم خان، إحاطات إلى مجلس الأمن في 29 كانون الثاني/يناير و 14 أيار/مايو و 5 آب/أغسطس و 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 بشأن الحالة في دارفور والحالة في ليبيا عملاً بالقرارين 1593 (2005) و 1970 (2011) اللذين اعتمدا بموجب الفصل السابع واللذين أُحيلت بموجبهما هاتان الحالتان إلى المحكمة.

1 - الإحاطتان المقدّمتان بشأن الحالة في دارفور (29 كانون الثاني/يناير و 5 آب/أغسطس)

قدم المدعي العام إلى مجلس الأمن تقريره الثامن والثلاثين والتاسع والثلاثين عن الحالة في دارفور (السودان). وخلال الإحاطة الأولى، قدّم السيد خان عن بُعد من تشاد عبر الإنترنت تقريره عن الوضع الميداني المتردي، وتحدث عن لقاءاته الأخيرة مع الناجين في فرشانا. وأشار إلى وجود أسباب تدعو للاعتقاد بأن جرائم تندرج ضمن نظام روما الأساسي تُرتكب على أراضي السودان. وشدد المدعي العام على وجوب أن تحسّن جميع الأطراف من تعاونها تحسيناً كبيراً وهاذا. وأشار إلى أن التطورات الإيجابية الوحيدة تتمثل في تعيين حكومة السودان جهة تنسيق بعد تأخير وإصدار تأشيرات الدخول لمرة واحدة. وفي الإحاطة الثانية، أبلغ المدعي العام المجلس بزيادة تدهور الحالة. فقد أشار إلى المعاناة المتفشية، وإلى تقارير مروعة عن ارتكاب جرائم في حق الأطفال وجرائم تؤثر فيهم، وإلى سلسلة متواصلة من الادعاءات بارتكاب جرائم جنسانية. وأكد على أن تلك الانتهاكات يغذيها شعور بإمكانية الإفلات من العقاب. غير أن المدعي العام أبلغ المجلس كذلك بأنه تم إحراز تقدم، بسبل منها زيادة التعاون مع السلطات السودانية، وجمع الأدلة، والملاحقة الجنائية الفعالة لعلي محمد علي عبد الرحمن (المعروف أيضاً باسم "علي كوشيب"). وأعرب المدعي العام عن أمله في أن يتمكن من الإعلان في تقريره المقبل عن طلبات إصدار مذكرات توقيف إضافية، ودعا إلى تسريع وتيرة التعاون، ولا سيما على صعيد تسليم الهاربين مثل أحمد محمد هارون (المعروف أيضاً باسم "أحمد هارون").

2 - الإحاطتان المقدّمتان بشأن الحالة في ليبيا (14 أيار/مايو و 19 تشرين الثاني/نوفمبر)

قدّم المدعي العام إلى مجلس الأمن تقريره السابع والعشرين والثامن والعشرين. أشار المدعي العام خلال إحاطته الأولى إلى أولوياته فيما يتعلق بالحالات المحالة من المجلس، والجهود المكرسة للاستراتيجية المتجددة إزاء ليبيا. وبناء على التقدم المحرز في هذا السياق، قدم المدعي العام خريطة طريق لإتمام مرحلة التحقيق في ليبيا بحلول نهاية عام 2025. وشدّد على أن إتمام مرحلة التحقيق يعتمد على استمرار تعاون

السلطات الليبية وتعزّزه. ومن ثم، ستشهد الفترة المقبلة تكثيفا للأنشطة، حيث سيقدّم المزيد من الطلبات لإصدار مذكرات توقيف، وسيُعزّز الدعم المقدم لسير الإجراءات الوطنية في ليبيا. وتكلم السيد خان، في إحاطته الثانية، عن بُعد من طرابلس عبر الإنترنت، وسلط الضوء على التقدم الكبير المحرز خلال الفترة التي يغطيها تقريره. وتناول بالتفصيل التطورات التي طرأت على صعيد التحقيق في ثلاثة من مسارات التحقيق الرئيسية الأربعة. وسلط المدعي العام الضوء أيضا على زيادة التعاون مع السلطات الليبية، كما يتضح من الاجتماعات الرفيعة المستوى، وعلى العمل الهادف مع المجتمع المدني. وأعاد المدعي العام التأكيد على استهداف إتمام أنشطة التحقيق بحلول نهاية عام 2025، رهنا باستمرار التعاون مع ليبيا. وأعلن أيضا عن توقعه المزيد من الطلبات لإصدار مذكرات توقيف.

3 - اللقاءات الصحفية المشتركة التي عقدتها الدول الأعضاء في مجلس الأمن التي هي أطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

- لقاء صحفي مشترك بشأن الحالة في دارفور (الإحالة إلى المحكمة بموجب القرار 1593 (2005) (29 كانون الثاني/يناير)
- لقاء صحفي مشترك بشأن الحالة في ليبيا (الإحالة إلى المحكمة بموجب القرار 1970 (2011) (14 أيار/مايو)
- لقاء صحفي مشترك بشأن الحالة في دارفور (الإحالة إلى المحكمة بموجب القرار 1593 (2005) (5 آب/أغسطس)
- لقاء صحفي مشترك بشأن الحالة في ليبيا (الإحالة إلى المحكمة بموجب القرار 1970 (2011) (19 تشرين الثاني/نوفمبر)

ثانيا - الجلسات المكرسة للمحكمة الجنائية الدولية

لم تُكرّس للمحكمة تحديداً أي جلسات، مثل الاجتماعات بصيغة آريا، في عام 2024.

ثالثا - الجلسات الأخرى ذات الصلة

وردت في الجلسات التالية لمجلس الأمن إشارات إلى المحكمة من جانب الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء في المجلس أو من جانب مشاركين آخرين:

- 1 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 10 كانون الثاني/يناير 2024 (S/PV.9526)
- 2 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 12 كانون الثاني/يناير 2024 (S/PV.9531)
- 3 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 22 كانون الثاني/يناير 2024 (S/PV.9533)
- 4 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 23 و 24 كانون الثاني/يناير 2024 (S/PV.9534 و (S/PV.9534 (Resumption 1)
- 5 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 29 كانون الثاني/يناير 2024 (S/PV.9538)

- 6 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 31 كانون الثاني/يناير 2024 (S/PV.9540)
- 7 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 6 شباط/فبراير 2024 (S/PV. 9544)
- 8 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 23 شباط/فبراير 2024 (S/PV.9557)
- 9 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 7 آذار/مارس 2024 (S/PV.9567)
- 10 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 8 آذار/مارس 2024 (S/PV.9570)
- 11 - تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2017/507)، 14 آذار/مارس 2024 (S/PV.9571) ((Resumption 1))
- 12 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 11 آذار/مارس 2024 (S/PV.9572)
- 13 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 15 آذار/مارس 2024 (S/PV.9578)
- 14 - الحالة في ميانمار، 4 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9595)
- 15 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 11 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9600)
- 16 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 12 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9601)
- 17 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 18 و 25 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9608 (Resumption 1) و S/PV.9608 (Resumption 2))
- 18 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 19 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9611)
- 19 - المرأة والسلام والأمن، 23 و 26 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9614 و S/PV.9614 (Resumption 1) و (S/PV.9614 (Resumption 2))
- 20 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 24 نيسان/أبريل 2024 (S/PV.9617)
- 21 - الحالة في ليبيا، 14 أيار/مايو 2024 (S/PV.9624)
- 22 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 14 أيار/مايو 2024 (S/PV.9625)
- 23 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 20 أيار/مايو 2024 (S/PV.9629)
- 24 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 20 أيار/مايو 2024 (S/PV.9631)
- 25 - حماية المدنيين في النزاع المسلح، 21 و 22 أيار/مايو 2024 (S/PV.9632 و S/PV.9632 (Resumption 1) و (S/PV.9632 (Resumption 2))
- 26 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 29 أيار/مايو 2024 (S/PV.9638)
- 27 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 7 حزيران/يونيه 2024 (S/PV.9647)
- 28 - الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، 12 حزيران/يونيه 2024 (S/PV.9653)

- 29 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 13 حزيران/يونيه 2024 (S/PV.9656)
- 30 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 18 حزيران/يونيه 2024 (S/PV.9659)
- 31 - صون السلام والأمن الدوليين، 20 حزيران/يونيه 2024 (S/PV.9662) و (S/PV.9662) ((Resumption 1))
- 32 - الأطفال والنزاع المسلح، 26 و 27 حزيران/يونيه 2024 (S/PV.9669) و (S/PV.9669) ((Resumption 1)) و (S/PV.9669 (Resumption 2))
- 33 - صون السلام والأمن الدوليين، 9 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9682)
- 34 - توطيد السلام في غرب أفريقيا، 12 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9685)
- 35 - صون السلام والأمن الدوليين، 16 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9686)
- 36 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 17 و 19 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9687) و (S/PV.9687 (Resumption 1)) و (S/PV.9687 (Resumption 2))
- 37 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 25 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9693)
- 38 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 26 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9694)
- 39 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 31 تموز/يوليه 2024 (S/PV.9696)
- 40 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 5 آب/أغسطس 2024 (S/PV.9697)
- 41 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 6 آب/أغسطس 2024 (S/PV.9698)
- 42 - جرائم القوات المسلحة والكتائب القومية الأوكرانية، 13 آب/أغسطس 2024 (اجتماع بصيغة آريا)
- 43 - بناء السلام والحفاظ على السلام، 21 آب/أغسطس 2024 (S/PV.9710 (Resumption 1))
- 44 - صون السلام والأمن الدوليين، 28 آب/أغسطس 2024 (S/PV.9714)
- 45 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 30 آب/أغسطس 2024 (S/PV.9716)
- 46 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 4 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9717)
- 47 - عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، 9 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9719)
- 48 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 10 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9720)
- 49 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 16 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9725)
- 50 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 18 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9727)
- 51 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 19 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9728)
- 52 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 20 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9730)
- 53 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 24 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9731)

- 54 - صون السلام والأمن الدوليين، 25 و 26 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9732 و S/PV.9732 (Resumption 1) و (S/PV.9732 (Resumption 2))
- 55 - صون السلام والأمن الدوليين، 30 أيلول/سبتمبر 2024 (S/PV.9737)
- 56 - الحالة في ليبيا، 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9743)
- 57 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9744)
- 58 - صون السلام والأمن الدوليين، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9753)
- 59 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 21 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9755)
- 60 - المرأة والسلام والأمن، 24 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9760 و S/PV.9760 (Resumption 1))
- 61 - الانتهاكات الممنهجة للقانون الدولي الإنساني المرتكبة من القوات المسلحة الأوكرانية في أراضي الاتحاد الروسي، 25 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (اجتماع بصيغة آريا)
- 62 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 28 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9761)
- 63 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 29 و 30 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9763 و S/PV.9763 (Resumption 1) و S/PV.9763 (Resumption 2))
- 64 - الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين، 31 تشرين الأول/أكتوبر 2024 (S/PV.9769)
- 65 - الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9783)
- 66 - تقارير الأمين العام عن السودان وجنوب السودان، 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9786)
- 67 - الحالة في الشرق الأوسط، 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9787)
- 68 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9788)
- 69 - الحالة في ليبيا، 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9789)
- 70 - الحالة في الشرق الأوسط، 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9793)
- 71 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9794)
- 72 - حماية المدنيين في النزاع المسلح، 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9795)
- 73 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 (S/PV.9796)
- 74 - الحالة في الشرق الأوسط، 3 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9798)
- 75 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 4 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9799)

- 76 - الحالة في الشرق الأوسط، 5 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9800)
- 77 - الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، 9 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9804)
- 78 - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمة الجنائية، 10 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9805)
- 79 - الحالة في أفغانستان، 12 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9810)
- 80 - صون سلام وأمن أوكرانيا، 16 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9816)
- 81 - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، 18 كانون الأول/ديسمبر 2024 (S/PV.9819)

رابعاً - القرارات المتخذة

القرار 2759 (2024) بشأن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، المتخذ في 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

يرحب باعتماد السياسة الوطنية لحقوق الإنسان، ويكرر تأكيد الحاجة الماسة والضرورة الملحة لمسائلة جميع المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني وعن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، بصرف النظر عن وضعهم أو انتمائهم السياسي، ويكرر التأكيد على أن بعض تلك الأعمال قد يرقى إلى مرتبة الجرائم بمقتضى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي تعد جمهورية أفريقيا الوسطى دولة طرفاً فيه، ويشير إلى أن ارتكاب أعمال التحريض على العنف، وبخاصة تلك القائمة على أساس إثني أو ديني، ثم ارتكاب أعمال تقوض السلام أو الاستقرار أو الأمن في جمهورية أفريقيا الوسطى أو تقديم الدعم لتلك الأعمال، يشكّلان مسوِّعاً للإدراج في قائمة الجزاءات بموجب القرار 2745 (2024)؛ (الفقرة 22)

القرار 2765 (2024) بشأن الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، المتخذ في 20 كانون الأول/ديسمبر 2024

يحث حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على محاسبة المسؤولين عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني أو انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، ولا سيما تلك التي قد تصل إلى حد الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، ويشدد على التعاون الإقليمي وتعاون جمهورية الكونغو الديمقراطية مع المحكمة الجنائية الدولية عقب إحالة جمهورية الكونغو الديمقراطية للحالة في البلد إلى تلك المحكمة في عام 2004، وكذلك التعاون مع المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ويشير إلى إحالة سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية في أيار/مايو 2023، وما تلاها من قرار المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بتجديد جهود التحقيق التي يبذلها المكتب في جمهورية الكونغو الديمقراطية، مع التركيز على سبيل الأولوية على أي جرائم مزعومة بموجب نظام روما الأساسي وقعت في شمال كيفو منذ كانون الثاني/يناير 2022؛ (الفقرة 5)

خامسا - الاستنتاجات المعتمدة

لم ترد أي إشارات إلى المحكمة الجنائية الدولية في استنتاجات الأفرقة العاملة التابعة لمجلس الأمن في عام 2024.

سادسا - البيانات الرئاسية

لم يعتمد المجلس أي بيانات رئاسية تشير إلى المحكمة الجنائية الدولية في عام 2024.

سابعا - التقارير المقدمة أو المحالة من الأمين العام

تنفيذ القرار 2697 (2023) (S/2024/20)، 15 كانون الثاني/يناير 2024

انظر مبادئ الأمم المتحدة لحماية البيانات الشخصية والخصوصية التي اعتمدها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في 11 تشرين الأول/أكتوبر 2018؛ والمادة 55 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (17 تموز/يوليه 1998)؛ والقاعدة 95 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في يوغوسلافيا السابقة منذ عام 1991 (IT/32/Rev.50، 8 تموز/يوليه 2015)؛ والقاعدة 42 من القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات لدوائر كوسوفو المتخصصة (2 حزيران/يونيه 2020)؛ ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، دليل رصد حقوق الإنسان (المرفق، الحاشية 1) (HR/P/PT/7/Rev.1، 2011).

انظر على سبيل المثال المواد 6 و 7 و 8 و 10 و 11 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (10 كانون الأول/ديسمبر 1948)؛ والمادتين 14 و 16 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (16 كانون الأول/ديسمبر 1966)؛ والمادة 13 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان (2004)؛ والمادة 19 من إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام (5 آب/أغسطس 1990)؛ والمواد 3 و 7 و 26 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (حزيران/يونيه 1981)؛ والمواد 5 و 6 و 7 من اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) (4 تشرين الثاني/نوفمبر 1950)؛ والمواد 3 و 8 و 9 و 10 من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (22 تشرين الثاني/نوفمبر 1969)؛ والمادتين 20 (1) و 21 (2) من النظام الأساسي للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، بصيغتهما المعدلتين في أيلول/سبتمبر 2009؛ والمادتين 64 (2) و 67 (1) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (17 تموز/يوليه 1998). (المرفق، الحاشية 2)

الحالة في السودان عملاً بقرار مجلس الأمن 2715 (2023) (S/2024/204)، 29 شباط/فبراير 2024

في 19 شباط/فبراير، أشارت تقارير صحفية إلى أن نائب قائد القوات المسلحة السودانية، الفريق أول شمس الدين كباشي، ونائب قائد قوات الدعم السريع، عبد الرحيم حمدان دقلو، قد توصلا إلى مشروع اتفاق بعنوان "وثيقة مبادئ وأسس الحل الشامل للآزمة السودانية" في البحرين في كانون الثاني/يناير. وذكرت تقارير أن مشروع الاتفاق يتوخى، في جملة أمور، نظاما مدنيا ديمقراطيا

اتحاديا للحكم يقف على مسافة متساوية من جميع الأديان، وتأسيس جيش وطني مهني، وتفكيك نظام حزب المؤتمر الوطني المحلول، وتسليم المتهمين المطلوبين لدى المحكمة الجنائية الدولية. بيد أن الفريق أول كباشي ذكر في وقت لاحق، في خطاب ألقاه في 15 شباط/فبراير، أن القوات المسلحة السودانية ستواصل القتال إلى أن تُخلي قوات الدعم السريع الممتلكات المدنية. وبالمثل، أكد الفريق أول البرهان في 17 شباط/فبراير أن القوات المسلحة السودانية لن تتفاوض حتى تغادر قوات الدعم السريع ولايتي الخرطوم والجزيرة. وفي 11 شباط/فبراير، صرح الفريق أول دقلو بأن قوات الدعم السريع ستواصل القتال بعد انهيار محادثات البحرين. (الفقرة 12)

العنف الجنسي المتصل بالنزاع (S/2024/292، 4 نيسان/أبريل 2024)

أوصي مجلس الأمن بما يلي: [...] النظر في إحالة الحالات التي يبدو أنه ارتكبت فيها جرائم عنف جنسي، حسب التعريف الوارد في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، إلى المدعي العام للمحكمة؛ (الفقرة 93 (ح))

حماية المدنيين في النزاع المسلح (S/2024/385، 14 أيار/مايو 2024)

في المحكمة الجنائية الدولية، بدأت أو استمرت الدعاوى ضد الأفراد المتهمين بارتكاب جرائم دولية في جمهورية أفريقيا الوسطى ودارفور ومالي. وفي آذار/مارس 2023، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية مذكرات توقيف تتعلق بجرائم الحرب المزعومة المتمثلة في الترحيل غير القانوني للسكان (الأطفال) والنقل غير القانوني للسكان (الأطفال) من المناطق المحتلة في أوكرانيا إلى الاتحاد الروسي. (الفقرة 47)

المسؤولية عن الحماية: الالتزام بمنع وقوع الجرائم الوحشية وحماية السكان منها (S/2024/434، 3 حزيران/يونيه 2024)

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، الإعلان المتعلق بالتدمير المتعمد للتراث الثقافي، 17 تشرين الأول/أكتوبر 2003؛ والمحكمة الجنائية الدولية، السياسة المتعلقة بالتراث الثقافي، حزيران/يونيه 2023. (الحاشية 14)

انظر على سبيل المثال: International Criminal Court, *The Prosecutor v. Dominic Ongwen*, Case No. ICC-02/04-01/15, February 2021 (الحاشية 35)

انظر على سبيل المثال: International Criminal Court, *The Prosecutor v. Ahmad Al Faqi Al Mahdi*, Case No. ICC-01/12-01/15, April 2024 (الحاشية 37)

تنفيذ قرار مجلس الأمن 2334 (2016) (S/2024/480، 19 حزيران/يونيه 2024)

وفي 20 أيار/مايو، قدم المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية طلبات لإصدار مذكرات توقيف بحق يحيى السنوار (رئيس حركة حماس في غزة)، ومحمد دياب إبراهيم المصري (القائد العام للجناح العسكري لحركة حماس، المعروف باسم كتائب القسام)، وإسماعيل هنية (رئيس المكتب السياسي لحركة حماس)، زاعما أنهم يتحملون المسؤولية الجنائية عن "جرائم حرب وجرائم ضد

الإنسانية ارتكبت على أراضي إسرائيل ودولة فلسطين (في قطاع غزة) منذ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2023 على أقل تقدير“. وتقدم المدعي العام بطلب أيضا لإصدار مذكرتي توقيف بحق بنيامين نتنياهو (رئيس وزراء إسرائيل) ويوآف غالانت (وزير الدفاع الإسرائيلي)، زاعما أنهما يتحملان المسؤولية الجنائية عن جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية “ارتكبت على أراضي دولة فلسطين (في قطاع غزة) منذ 8 تشرين الأول/أكتوبر 2023 على أقل تقدير“. (الفقرة 47)

المرأة والسلام والأمن (S/2024/671، 24 أيلول/سبتمبر 2024)

على الصعيد الدولي، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية، في شباط/فبراير 2024، أمرا بجبر أضرار المجني عليهم في القضية المرفوعة ضد دومينيك أونغوين عن الجرائم المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين قد يصل عددهم إلى ما يقرب من 50 000 شخص، بمن فيهم ضحايا الجرائم الجنسية والجنسانية والأطفال المولودون نتيجة لتلك الجرائم. وفي كانون الأول/ديسمبر 2023، قام مكتب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بتتقيق سياسته بشأن الجرائم الجنسية، بإدخال تعديلات مهمة، بما في ذلك تضمين نهج في عمل المكتب يركز على الناجين ويراعي الصدمات النفسية. (الفقرة 71)

[الأمر بمنح تعويضات الصادر عن المحكمة الجنائية الدولية في قضية المدعي العام ضد دومينيك أونغوين] *International Criminal Court, Trial Chamber IX, The Prosecutor v. Dominic Ongwen, Case No. ICC-02/04-01/15, Reparations Order, 28 February 2024*. (الحاشية 73)

فيما يلي بعض الاقتراحات للتعهدات في الذكرى السنوية الخامسة والعشرين: [إعلان ومنهاج عمل بيجين]: [...] تقصّي جميع السبل لزيادة المساءلة الدولية عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق المرأة. وقد يستتبع هذا النهج بذل جهود من أجل: مقاضاة مرتكبي الاضطهاد الجنسي، أو إعداد قضايا لعرضها على محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بانتهاكات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أو التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية في إجراء التحقيقات والملاحقات القضائية في الجرائم الجنسية، أو دعم استخدام الجزاءات ضد الأفراد في مواقع المسؤولية عن الانتهاكات المنهجية والواسعة النطاق لحقوق المرأة، أو استخدام نظم العدالة الجنائية الوطنية لمساءلة مرتكبي الجرائم ضد المرأة في جميع مجالات الحياة، بما في ذلك العنف الجنسي المتصل بالنزاع، والعنف الإيجابي، والعنف ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة، على الإنترنت وخارج الإنترنت على السواء؛ (الفقرة 103 (د))

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2024/863، 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2024)

في 26 أيلول/سبتمبر، بدأت محكمة العدل لشرق أفريقيا في أروشا بجمهورية تنزانيا المتحدة إجراءات النظر في قضية رفعتها جمهورية الكونغو الديمقراطية، تتهم فيها رواندا بارتكاب أعمال عدوانية تنتهك سيادتها وسلامة أراضيها واستقرارها السياسي واستقلالها، وتدفع بأن أعمال رواندا أدت إلى انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في كيفو الشمالية. وطلبت رواندا رفض القضية،

وشككت في اختصاص المحكمة وعللت ذلك بشواغل إجرائية. وفي 14 تشرين الأول/أكتوبر، أعلن المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية عن تجديد جهود التحقيق في الجرائم المرتكبة في كييف الشمالية على يد جميع أطراف النزاع منذ 1 كانون الثاني/يناير 2022، وذلك في إطار إحالة ثانية قدمتها السلطات الكونغولية في 23 أيار/مايو 2023. (الفقرة 10)

**الحالة في منطقة وسط أفريقيا وأنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (S/2024/865)،
29 تشرين الثاني/نوفمبر 2024)**

في 15 تشرين الأول/أكتوبر، أجلت المحكمة الجنائية الدولية جلسة الاستماع في قضية مؤسس جيش الرب للمقاومة، جوزيف كوني، الهارب منذ ما يقرب من 20 عاماً. والسيد كوني متهم بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك القتل والمعاملة القاسية والاسترقاق والاغتصاب وشن هجمات ضد السكان المدنيين في عامي 2003 و 2004 في شمال أوغندا. (الفقرة 26)

بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا (S/2024/895)، 10 كانون الأول/ديسمبر 2024)

في 4 تشرين الأول/أكتوبر، قامت المحكمة الجنائية الدولية بفض أختام ست مذكرات توقيف تتعلق بارتكاب جرائم حرب مزعومة في ترهونة. وظل الأفراد الواردة أسمائهم في مذكرات التوقيف خاضعين أيضاً لمذكرات توقيف صادرة عن النائب العام الليبي. غير أن أماكن وجودهم غير معروفة بدقة. (الفقرة 53)